



دفتر مقام معظم رهبری  
www.leader.ir

اجوبة الإستفتاءات / الفصل الرابع: اعمال عمرة التمتع / الثانى: الطواف / واجبات الطواف

## واجبات الطواف

### واجبات الطواف

**مسألة ٣٧٤.** واجبات الطواف عبارة عن:

الأول: الإبتداء بالحجر الأسود

الثانى: الختم به فى كل شوط.

الثالث: الطواف على جهة يسار الكعبة

الرابع: الطواف من خارج حجر إسماعيل ( عليه السلام).

الخامس: الطواف خارج الكعبة المعظمة و الشاذروان

السادس: الطواف سبعة أشواط.

**مسألة ٣٧٥.** يجب الإبتداء بالحجر الأسود، وذلك بأن يبدأ من محاذاته ، ولا يشترط الطواف من أول الحجر بحيث يمرّ بجميع بدنه أمام جميع أجزائه، بل يكفى صدق الإبتداء عرفاً، ولهذا يصحّ الإبتداء من أىّ نقطة منه، نعم يجب ختمه من حيث بدأ، فإن بدأ من الوسط ختم به وهكذا. ولا مانع من أن يدخل فى مسير الطواف قبل الحجر الأسود إذا كانت نيته الطواف من محاذة الحجر الأسود.

**مسألة ٣٧٦.** لا يجب التوقف عند كل شوط مقابل حجر الأسود ثم البدء من جديد، بل يكفى أن يطوف سبعة أشواط من دون توقف على أن يختم الشوط السابع من حيث بدأ الشوط الأول، نعم لا مانع من زيادة مقدار احتياطاً تحصيلاً للعلم بأنه قد ختم بنقطة الإبتداء.

**مسألة ٣٧٧.** يجب فى الطواف أن يكون الطواف كما يطوف سائر المسلمين فيبدأ من محاذة الحجر الأسود ويختم به من دون تدقيق أهل الوسوسة. ولا يجب الوقوف مقابل الحجر الأسود عند كل شوط.

**مسألة ٣٧٨.** يجب أن تكون الكعبة على يسار الحاجّ حال طوافه.

**مسألة ٣٧٩.** مناط كون الكعبة على جهة اليسار هو الصدق العرفى دون الدقة العقلية، فالانحراف قليلاً حين الوصول إلى حجر إسماعيل عليه السلام والأركان الأربعة لا يضرّ بصحة طوافه، فلا يحتاج إلى الميل بكتفه عند الوصول إليها. لتقع الكعبة على جهة اليسار بالدقة.

**مسألة ٣٨٠.** إذا طاف مقداراً على خلاف المتعارف، كما إذا استقبل الكعبة لتقبيلها أثناء طوافه أو ألجأه الزحام إلى استقبالها أو استدبارها أو جعلها على يمينه لم يصحّ طوافه بل يجب جبران ذلك المقدار.

**مسألة ٣٨١.** يجب أن يكون الطواف خارج حجر اسماعيل ( عليه السلام) بحيث يدخل حجر اسماعيل داخل المطاف.

**مسألة ٨٢.٣** إذا أتى بطوافه داخل حجر إسماعيل عليه السلام أو على جداره بطل طوافه ووجبت إعادته، ولو طاف فى شوط من الأشواط داخل الحجر يبطل ذلك الشوط فقط.

**مسألة ٣٨٣.** إذا تعمد الطواف داخل الحجر فحكمه حكم تارك الطواف عمدًا، وإن أتى به سهواً فحكمه حكم تارك الطواف عن سهو، وسيأتى بيانها[١].

**مسألة ٣٨٤.** يجب أن يكون الطواف خارج الكعبة الشريفة وخارج أساس حائطها الذى يُسمى بـ «الشاذروان»

مسألة ٣٨٥. لا بأس بوضع اليد على جدار حجر إسماعيل ( عليه السلام) وكذا وضع اليد على جدار البيت حين الطواف.

مسألة ٣٨٦. لا يشترط أن يكون الطواف بين البيت ومقام إبراهيم ( عليه السلام) ويمكن الإتيان به خارج ذلك وفي سائر أقسام المسجد الحرام لاسيما إذا منعه الزحام الشديد، نعم الأولى الطواف داخل المطاف المذكور فيما إذا لم يمنعه الزحام منه.

مسألة ٣٨٧. لا يصح الطواف في الفضاء الواقع بين صحن المسجد الحرام ومحاذاة سقف الكعبة المعظمة بشكل يصدق الطواف حول الكعبة إلا أنه خلاف الاحتياط.

مسألة ٣٨٨. لو لم يتمكن من الطواف في صحن المسجد أو الطابق الأرضي واضطر للطواف في الطابق الأعلى من الكعبة مقابلاً لها فالأحوط وجوباً أن يطوف بنفسه في الطابق العلوي ويستنيب أيضاً من يطوف عنه في صحن المسجد الحرام. ويصلى صلاة الطواف بنفسه في صحن المسجد ومع عدم الإمكان يصلى هو في الطابق العلوي ويصلى نائبه في صحن المسجد.

مسألة ٣٨٩. يجب الطواف سبعة أشواط.

[١] مسألة ٣٨٩ وما يليها.